جامعة الأزهر
كلية الدراسات الإسلامية
والعربية للبنين بدسوق

مجلة الدراية
https://drya.journals.ekb.eg

مجلة الدراية
مجلة علمية محكمة نصف سنوية

الخصائص البلاغية لأسلوب (لَأَنْ أَفْعَلَ..) في الحديث النبوي

د/ أحمد شوقي محمد بطحيش
مدرس بقسم البلاغة والنقد، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين،
دسوق، جامعة الأزهر

الخصائص البلاغية لأسلوب (لَأَنْ أَفْعَلَ..) في الحديث النبوي

أحمد شوقي محمد بطحيش
قسم البلاغة والنقد، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين، دسوق، جامعة الأزهر، جمهورية مصر العربية.
البريد الإلكتروني :ahmadBatheesh1315.el@azhar.edu.eg

الملخص

هذا بحث في الخصائص البلاغية لأسلوب (لَأَنْ أَفْعَلَ..) في الحديث النبوي الشريف، وهو أحد الأساليب الإقناعية الباعثة على تقرير المعاني وتحقيقها، ويُبنى على لام التأكيد الداخلة على المصدر المؤول، ويأتي الخبر فيه اسم تفضيل يخرج على غير بابه كثيرا، فيُساق الكلام على زعم المخاطب تمهيدا لتقرير المعنى المراد وتمكينه، ويتسم بالتباعد بين طرفي التفضيل فيه، فهو يقوم على المفاضلة بين أعلى أفراد الجنس وأدناها، ويطرد في سياقات التعليل والاستدلال ونحوهما، كما يخرج إلى معاني الطلب، ولم يرد هذا الأسلوب في القرآن الكريم على هذا النحو، بينما اطرد استعماله في البيان النبوي وكلام العرب، وقد خلت الدراسات السابقة من تناوله أو الإشارة إليه على ما فيه من خصائص بلاغية تقتضي البحث وتستحق الدراسة؛ لذا عقدت العزم على استنباط خصائصه البلاغية، مستعينًا بالمنهج التحليلي الفني الذي يقوم على التحليل والتأويل والتعليل، من خلال بحث سياقاته ومساقاته، والاقتراب من مزايا نظمه، واستنطاق دلالاتها منفردة ومجتمعة، ثم تدبرها في ضوء الحديث النبوي والتعليل لها، وتأويل أثرها في التلقي.

الكلمات المفتاحية: الخصائص البلاغية، الحديث النبوي، التفضيل، أسلوب لَأَنْ أَفْعَلَ، أفراد الجنس .

The rhetorical characteristics of the method (To do …) in the Hadith.

Ahmed Shawqi Mohammed Bathish

Department of Rhetoric and Criticism, Faculty of Islamic and Arab Boys, Al-Azhar University, Arab Republic of Egypt.

Tactical properties of style (to do…) In the prophet talk.

Email: : ahmadBatheesh1315.el@azhar.edu.eg

Abstract

This is a research into the rhetorical characteristics of the method (To do ..) in the Hadith. It is one of the persuasive methods that encourages the determination and realization of meanings. It is built on Emphatic Lam that is included in the interpreted source, and the report contains a superlative noun that is often used outside of its meaning, so the speech is led according to the addressee's claim in preparation for determining the intended meaning and enabling it, and characterized by the distance between its two genders, as it is based on comparison between the highest and lowest members of the gender, and it is excluded in the contexts of inference, continuation, conclusiveness, reasoning, and so on. It also refers to the meanings of request, and this method is not mentioned in the Holy Qur'an in this way, while its use has been in the prophetic statement and the speech of the Arabs. Previous studies did not address it or point to its rhetorical characteristics that require research and deserve study. Therefore, I resolved to clarify its rhetorical characteristics, using the technical analytical method, which is based on analysis, interpretation, and reasoning, to extract these characteristics, through researching its contexts and paths, approaching the advantages of its systems, and interrogating their connotations individually and collectively, then reflect on it in the light of the Hadith, explain it, and interpret its effect on reception.

Keywords: Rhetorical Characteristics, Hadith, Preference, Members , Gender.

مقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن العناية بدراسة أسلوب نبويٍّ، والهدفَ من تحليله وتدَبُّر مزايا نظمه وما يفيضُ به من عطاء زاخر؛ بما يحمله من فيوضات إلهية مَعِينُها الوحي ورافدُها التأييد، إنما هو التوصل إلى تزكية النفوس وتهيئة القلوب لغرس معاني الإيمان وتمكينها، بما يُهيِّئ لاجتناء ثمرها، وذوق حلاوتها، حتى تطمح النفس إلى الاستزادة، بعد ما تتبصر عظيم النفع والإفادة، فتجهد في الانشغال بها، وتزهد في الانصراف عمّا دونها، وتلك – لعمري– غاية نبيلة ومنزلة جليلة.

وهذا البحث يسعى إلى الاهتداء بنظم أسلوب نبوي، سكن النفسَ زمنًا، واستحوذ عليها أمدًا، وظللتُ إزاءه في إقبال وإدبار، حتى راودني الإحساسُ بجلاله والافتتانُ بجماله عن الاقتراب من روضه، والاجتناءِ من ثمره، فأقبلتُ عليه أتسمَّع خفي همسه، وأستشعر نبض لفظه، وأتبصر دقيق تصويره، فتأخذني عند اكتماله هِزَّةٌ عجيبة لِما أحسَُه فيه من قوة زاجرة عند التحذير من خطر لا يُتوقع، أو التنبيه إلى أمر قد يُغفل، أو التوجيه إلى معنى كنت أحسبُه يسيرا فيتراءى لي في هذا الأسلوب فخمًا جليلا، وكان ذلك منذ سمعتُ قول النبي– صلى الله عليه وسلم–: «**لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لا تَحِلُّ لَهُ** "» [(١)].

وعبَّرتُ عن هذا الأسلوب بصيغة: **(لَأَنْ أَفْعَلَ..)**، ووضعتُ نقطتين

(١) المعجم الكبير، الطبراني، حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية – القاهرة، الطبعة: الثانية، ٢١١/٢٠، حديث ٤٨٦.

بعدها؛ للدلالة على أن ثمَّة بقية للأسلوب، تُوميء إليها هذه الصيغة كما سيتبين، وعلى ذلك جاء البحث بعنوان: "**الخصائص البلاغية لأسلوب (لَأَنْ أَفْعَلَ..) في الحديث النبوي**".

ومن خلال الممارسة التذوقية لنظم الأسلوب في الأحاديث النبوية وجدتُ أن السِّمة الأصيلة فيه هي خروج لفظه من الخبر إلى معنى إنشائي هو الطلب، فآثرت دراسته من تلك الجهة؛ لأتبين أدلة هذا الخروج، وأسبابه، وأسراره البلاغية، وذلك من خلال بحث سياقاته ومساقاته، وتدبُّر جزئيات نظمه، وطريقة تأليفه، ومسلكه في الإقناع، وما يُوحي به من مبالغة، ومرجع هذه المبالغة، والتعليل لعدم وروده في القرآن الكريم على هذه الصيغة، وغير ذلك من خصائصه البلاغية، فكانت **سؤلات البحث:**

= ما السياقات التي تستدعي هذا الأسلوب، وتقتضيه؟

= ما السرُّ في عدم وروده في القرآن الكريم؟

= ما أدلة خروجه إلى الطلب؟ وما أسباب هذا الخروج؟ وما أسراره البلاغية؟

= ما الخصائص البلاغية التي تُميِّزُه عن غيره من الأساليب؟

أهداف البحث: الإجابة عن السؤالات السابقة؛ بما يُبرز الخصائص البلاغية للأسلوب، ويُميِّزُه عن غيره.

الدراسات السابقة: خَلَتْ الدراسات السابقة من تناول هذا الأسلوب أو الإشارة إلى بلاغته على ما فيه من خصائص تقتضي البحث وتستحق الدراسة؛ لذا عقدت العزم على دراسته، واستنباط خصائصه البلاغية.

حدود البحث: تتبعتُ الأسلوب في كتب السنة، وآثرت الصحيح أو الحسن من الأحاديث الواردة على نظمه؛ طلبا لتوثيق النتائج، فضلا عن تعدد الروايات، وقد عرَّجتُ عليها بما يتسق مع فكرة البحث ومنهجه.

خطة البحث: أقمت تصوُّر البحث بما يتناسب مع فكرته ومنهجه، فجاء

في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث.

في المقدمة: نبذة عن الأسلوب، وأهميته، وسؤالاته، وأهدافه، والدراسات السابقة، وحدوده، والخطة، والمنهج، وإشارة إلى الخاتمة، والمصادر والمراجع، وفهرس الموضوعات.

وفي التمهيد: إضاءة على جزئيات نظم الأسلوب، وتعليل لعدم وروده في القرآن الكريم، ووردت المباحث كالآتي:

المبحث الأول: سياقات الأسلوب ومساقاته في الحديث النبوي.

المبحث الثاني: خروج الأسلوب من الخبر إلى الطلب، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أدلة خروج الأسلوب من الخبر إلى الطلب.

المطلب الثاني: أسباب اقتراب الأسلوب من معنى الطلب.

المبحث الثالث: أغراض خروج الأسلوب إلى الطلب، وأسراره البلاغية.

المنهج: استعنتُ بالمنهج التحليلي الفني الذي يقوم على التحليل والتأويل والتعليل؛ لاستنباط الخصائص البلاغية للأسلوب، من خلال بحث سياقاته ومساقاته، والاقتراب من مزايا نظمه، واستنطاق دلالاتها منفردة ومجتمعة، ثم تدبرها في الحديث النبوي والتعليل لها، وتأويل أثرها في التلقي.

الخاتمة، وبها أبرز نتائج البحث وتوصياته، ثم تليها قائمة المصادر والمراجع، ثم يليها فهرس الموضوعات.

تمهيد

أولا: جزئيات نظم الأسلوب:

أسلوب (لَأَنْ أفعَلَ..) هو أسلوب خبري، يتكون من: لام التأكيد المفتوحة الداخلة على المبتدأ، ويأتي المبتدأ دائما مصدرا مؤولا فعله مضارع، ولهذا الفعل بعض المتعلقات، ثم يأتي خبر المبتدأ ويكون اسم تفضيل، ثم يأتي بعده مصدر مؤول فعله مضارع، ثم متعلقات هذا الفعل.

فهذا الأسلوب جملة اسمية ممتدة تسبقها لام التأكيد المفتوحة، وهذه اللام تخلص للابتداء إذا تعرَّتْ من الجواب، ولم يتقدمها قَسَمٌ تحقيقا أو تقديرا، يقول ابن جني: " واعلم أن لام الابتداء أحد الحرفين الموجبين اللذين يُتلقى بهما القسم.. إلا أن هذه اللام قد تتعرى من معنى الجواب، وتخلص للابتداء؛ فهو لذلك أخص معنييها بها"(١)، ويقول ابن سيده: " فإن رأيت لاما لم يتقدمها قسم ولم يجز أن تكون لام ابتداء فالقسم مضمر " (٢)، وإذا خلُصتْ هذه اللام للابتداء فوظيفتها التنبيه إلى معنى القطع والاستئناف، وإذا تعيَّنتْ للقسَم فوظيفتها "ربط الحلف بالمحلوف عليه"(٣).

(١) سر صناعة الإعراب، ابن جني، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، الطبعة: الأولي ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م، ٦١/٢.

(٢) المخصص، ابن سيده، تحقيق: خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م، ٢٣٠/٤.

(٣) المخصص، ابن سيده: الصفحة السابقة نفسها.

وقد يُعدَل عن المصدر المؤول الذي بعد الخبر في الأسلوب إلى المصدر الصريح، نحو قوله –صلى الله عليه وسلم–: " **أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ**»"[(١)]، ففي هذا الحديث عُبِّر بـ(ما) الموصولة في قوله : (مما طلعت عليه الشمس)، ولم يُعبَّر بالمصدر المؤول، وهذا قليل.

ثانيًا: التعليل لعدم مجيء المصدر المؤول مؤكدًا باللام في القرآن الكريم:

من الملحوظ أن تركيب لام التأكيد مع المصدر المؤول لم يرد في القرآن الكريم مطلقا، وإنما تدخل لام التأكيد على الاسم الظاهر، نحو قوله تعالى: ﴿لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا﴾ [يوسف: ٨]، أو تدخل على الضمير، نحو قوله تعالى: ﴿لَأَنتُمْ أَشَدُّ رَهْبَةً فِي صُدُورِهِم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [الحشر: ١٣]، أو يأتي المصدر المؤول في سياق التفضيل دون لام التأكيد، وهذا التركيب هو الأقرب لِمَا نحن فيه، وورد في خمس آيات، هي: قوله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة:١٨٤]، وقوله تعالى: ﴿وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة:٢٣٧]، وقوله تعالى: ﴿وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٠]، وقوله تعالى: ﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [النساء: ٢٥]، وقوله تعالى: ﴿وَأَن يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾ [النور: ٦٠].

والتعليل لعدم ورود لام التأكيد مع المصدر المؤول في القرآن الكريم صعبٌ للغاية، والذي أراه – والله أعلم– أنه من الفروق الدقيقة بين كلام الله وكلام البشر، فبالنظر إلى الآيات الخمس هذه نجدها سيقت لاستمالة

---

(١) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله – صلى الله عليه وسلم– ، للإمام مسلم = صحيح مسلم= تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت: ٢٠٧٢/٤، كتاب الآداب، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء، من حديث ٢٦٥٩، برواية أبي هريرة رضي الله عنه.

المخاطبين إلى المعنى المضمَّن في المصدر المؤول، يقول القشيري في آية سورة النساء "وفى هذا نوع استمالة للعبيد؛ حيث لم يقل: اصبروا، بل قال: «وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ»[(١)]، ولعل السبب في عدم دخول لام التأكيد على المصدر المؤول في هذه الآيات، هو: أن استمالة المخاطبين تتحقق في خطاب الخالق – سبحانه وتعالى – بأدنى إشارة، وليست في حاجة إلى تأكيد أو تحقيق؛ لِمَا جُبِل عليه الخلقُ من التسليم والإذعان لكلام الخالق – سبحانه – وهذا من مظاهر عِزِّ الألوهية، وهو يختلف عن خطاب النبي–صلى الله عليه وسلم– إلى غيره من البشر، فطبيعته – صلى الله عليه وسلم– البشرية تتجلى في حرصه الشديد على هداية الناس، هذه الطبيعة التي عوتب بها في أكثر من موضع في القرآن الكريم[(٢)]، وهي من مظاهر بشريته – صلى الله عليه وسلم– كما أن خطاب الألوهية فيه من الاقتدار والهيمنة والعلم بالمصائر ما يدلُّ على أنه كلام الخالق سبحانه وتعالى.

هذه صورة الأسلوب التي لا يخرج عنها في بيان النبوة، وفيما يأتي بيان لسياقاته ومساقاته في الحديث النبوي الشريف.

---

(١) لطائف الإشارات = تفسير القشيري، تحقيق: إبراهيم البسيوني، الهيئة المصرية العامة للكتاب – مصر، الطبعة: الثالثة، ٣٢٥/١.

(٢) من ذلك قوله تعالى: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفۡسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمۡ ﴾ [الكهف: ٦]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ ﴾ [القصص: ٥٦]، وقوله تعالى: ﴿فَلَا تَذۡهَبۡ نَفۡسُكَ عَلَيۡهِمۡ حَسَرَٰتٍ ﴾ [فاطر: ٨].

المبحث الأول

سياقات الأسلوب ومساقاته في الحديث النبوي

تُساق الأحاديث النبوية في هذا الأسلوب على طريقتين؛ الأولى: أن يأتي الأسلوب متضمنا معنى الحديث كله دون كلام سابق أو لاحق، فيكون الأسلوب هو الحديث، وعندئذٍ يتعيَّن البحث في مضمون الخبر الذي يتضمنه الأسلوب، وطبيعة المعنى الذي يحمله؛ للكشف عن أسرار مجيئه في هذا الأسلوب دون غيره، وذلك من خلال تدبر دلالة التأكيد، ولمح الجامع بين طرفي التفضيل، وغير من مزايا نظمه كما سيأتي.

والثانية: أن يُساق الأسلوب متعلقا بكلام قبله أو بعده، فيتعيَّن النظر إلى موقعه من هذا الكلام، وعلاقته به، ووظائفه الإبلاغية، وقد تتبعتُ هذه المواقع والعلاقات والوظائف، وأجملتها في الآتي:

أولا: سوقه مساق التعليل والإيضاح بعد الإبهام: كما في حديث سهل بْن سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – **قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ**: «**لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ**» قَالَ: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا، فَقَالَ: **أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ** فَقَالُوا: هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، قَالَ: **فَأَرْسِلُوا إِلَيْهِ**، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ، حَتَّى كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللهِ أُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا، فَقَالَ: «**انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ فِيهِ، فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ**

حُمْرُ النَّعَمِ»[١]، معنى: فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ، أي: "بَاتُوا فِي اخْتِلَاطٍ وَاخْتِلَافٍ وَالدَّوْكَةُ بِالْكَافِ الِاخْتِلَاطُ"[٢].

والخبر في قوله – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم– : (**فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا..**)، جاء معطوفا بفاء السببية؛ لأن ما بعدها وهو القَسَم جاء عِلَّةً للأمر بدعوتهم إلى الإسلام وإخبارهم بحقوق الله فيه، فالأسلوب هنا سيق لتعليل الأمر، والتعليل من الأمور العقلية التي تبعث على الإقناع بالمُعلَّل، فأوثر التعبير بهذا الأسلوب لفاعليته في الإقناع؛ لما يشتمل عليه من مؤكدات تتضافر لتوثيق المعنى، وبما فيه من التفضيل الباعث على إعمال العقل فيما بين المفضّل والمفضّل عليه من علاقات، كالصفة المشتركة في هذا الحديث بين المفضَّل (هداية رجل واحد)، والمفضَّل عليه (حُمْر النَّعَم)، وهي: عظمة المغنم، فـ(حُمْر النَّعَم) أفضل المال عند العرب، وهداية الناس أفضل شيء في الدين والدنيا، فهي المغنم العظيم، والفرق واضح، ولمَّا كان مبنى الأسلوب على التدقيق في الصفة المشتركة لكونها وسيلة لتحقيق معنى الخبر في نفس المخاطب، أتى وصف الرجل بالواحد، مقابلا للجمع في (حُمْر النَّعَم)، لإبراز الفرق بينهما، فإذا كانت هداية رجل واحد خيرًا من (حُمْر النَّعَم)، فما بالنا بهداية قوم أو أمة من الأمم، وهذا مما يُحدث إخلافا للتوقع عند المخاطب، وهو من سمات الأسلوب.

وتتجلى علاقة أخرى تجتمع مع التعليل؛ لإبراز الوظيفة الإبلاغية

---

(١) صحيح مسلم، ١٨٧٢/٤، كتاب فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ، بَاب: مِنْ فَضَائِلِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، حديث٢٤٠٦.

(٢) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ، ٤٧٧/٧.

للأسلوب، وذلك إذا تدبرنا وجه ارتباطه بمُفتتح الحديث: **(لَأُعْطِيَنَّ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ)**، فالغاية التي انتهى إليها هذا الفتح هي ما أفصحت عنها الجملة الختامية التي سيقت في هذا الأسلوب، وذلك في قوله: **(فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا..)**، فالعلاقة بين الافتتاح والختام **هي: (الإيضاح بعد الإبهام)**، ذلك أن الفتح الذي أخبر عنه المصطفى – صلى الله عليه وسلم– في أول الحديث، ورد مبهما بحذف مفعوله؛ لتعظيم الفتح وذهاب النفس فيه كل مذهب، فأتى قوله: **(فَوَاللهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا..)**، ليُفصح عن المقصود الأعلى من الفتح، وأنه ليس فتح البلاد، وإنما هو فتح قلوب العباد، ولو رجلا واحدا.

ثانيا: سوقه مساق الاستئناف البياني؛ لغرابة الخبر: كما في حديث أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – بِالْعَرْجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : «**خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا**»[1]، وقع الأسلوب بعد الأمر بأخذ الشاعر أو إمساكه، ووصفه بـ(الشيطان)، أمرٌ غريب؛ ولذلك جاء الكلام بعده مؤكدا باللام، فقال –صلى الله عليه وسلم– :" **لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا**" ، فهذا التأكيد لدفع الغرابة التي استشعرها الصحابة – رضوان الله عليهم– من إطلاق لفظ الشيطان على الشاعر، فكأنهم سألوا: لماذا أطلقت عليه شيطانا؟ فأجاب– صلى الله عليه وسلم– بهذه الجملة التي وقعت موقع الاستئناف البياني، قال بعض العلماء: "المراد بهذا الشعر: شعر هُجِي به النبي –صلى الله عليه

(١) صحيح مسلم ١٧٦٩/٤، كتاب الشِّعْر، باب: لأن يمتلئ جوف الرجل قيحًا خير من أن يمتلئ شعرًا، حديث٢٢٥٩.

وسلم- ، والعلماء كافة على أن هذا تفسير فاسد؛ لأنه يقتضي أن المذموم من الهجاء ما يمتلئ منه الجوف دون قليله، وقد أجمع المسلمون على أن الكلمة الواحدة من هجاء النبي – صلى الله عليه وسلم – موجبة للكفر، قالوا: بل الصواب أن المراد أن يكون الشعر غالبا مستوليا عليه بحيث يشغله عن القرآن وغيره من العلوم الشرعية وذكر الله –تعالى–، وهذا مذموم من أيِّ شعر كان، فأما إذا كان القرآن والحديث وغيرهما من العلوم الشرعية هو الغالب عليه فلا يضرُّ حفظ اليسير من الشعر مع هذا؛ لأن جوفه ليس ممتلئا شعرا"(١).

والاستئناف البياني وسيلة لطيفة إلى مداخلة النفوس؛ لأن المتكلم يبني الاستئناف على ما يستشعره من معوقات تحول دون إيصال المعنى إلى نفس المخاطب في أوضح صورة وأبينها، وبمواقعه في الكلام يُستدل على الأحوال والهواجس الغائمة التي يستكشفها المتكلم في أثناء حديثه إلى مخاطبه، وقد أفصح الاستئناف هنا عن مقدار التعجب الذي بعثه إطلاق لفظ الشيطان على الشاعر؛ فاقتضت هذه الحال أن يأتي الجواب مؤكدا باللام.

ثالثا: سوقه مساق الأبلغ في الحكم؛ لتقييد المطلق: ورد هذا الأسلوب بعد سؤال النبي – صلى الله عليه وسلم – أصحابَه عن حكم الزنا والسرقة، فأجابوا بما علموه من حرمتهما، ثم استأنف النبي – صلى الله عليه وسلم – الكلام وأتى بحكم أخصّ من الحكم السابق، وذلك في حديث المقداد بن الأسود – رضي الله عنه – قال: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ، ١٤/١٥.

أَصْحَابَهُ عَنِ الزِّنَا قَالُوا: حَرَامٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ **فَقَالَ: (لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ أيسرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ)**، وَسَأَلَهُمْ عَنِ السَّرِقَةِ قَالُوا: حَرَامٌ حَرَّمَهَا اللَّهُ –عَزَّ وَجَلَّ– وَرَسُولُهُ، **فَقَالَ: (لَأَنْ يَسْرِقَ مِنْ عَشرَةِ أَهْلِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يسرقَ من بيت جاره**[1])، والمعنى الذي تضمنه هذا الأسلوب يتعلق بالجَارِ، ولم يكن سؤال النبي – صلى الله عليه وسلم– عن تعلق الحكم بالجَارِ، وهذه علَّة مجيء الأسلوب؛ لأنه –صلى الله عليه وسلم– استأنف حكما فيه تقييد لمطلق الحرمة، فإذا كان الزنا والسرقة محرمين، فإن الحرمة تتضاعف أضعافا إذا تعلقت بالجار.

واختيار هذا الأسلوب ليتضمن الأبلغ في الحكم وتقييده، فيه إشارة إلى أنه يقوم على المبالغة في طريق إثبات المعاني، وذلك من خلال إبراز التباعد بين طرفي التفضيل، اللذين يكونان من جنس واحد في الغالب، فأحدهما يُمثِّل أعلى أفراد الجنس، والآخر يُمثِّل أقل أفراده، فالزنا – مثلا – جنسٌ، والعدد عشرة للدلالة على أعلى أفراد هذا الجنس؛ لأنه للتكثير وليس للتعيين، وجاء التعبير بالواحد في: (امرأة جَارِهِ)؛ للإشارة إلى أقل أفراد هذا الجنس من خلال العدد وتقييده بالجَارِ، كما أن إيثار اسم التفضيل (أيسر)، فيه إشارة إلى تأكيد التباعد بين أفراد الجنس في التفضيل؛ فالاعتداء على غير الجار مع صعوبته – للبعد الحسي في العمران، ولافتقاد الأمان الذي يكون بين الجيران– فإنه ولو تعدد لا يصل بحال إلى الاعتداء على الجار مع يُسره وسهولته!

وهذه الخاصية مطردة في الأسلوب، فهو يُريك الصفة المشتركة بين

(١) الأدب المفرد، البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ – ١٩٨٩، ١/٥٠، باب: حق الجار، حديث١٠٣.

طرفي التفضيل على وجهين، وجه قد بلغ الغاية في العلو، ووجه قد بلغ الغاية التدني، فتَسْتَحكِم المقابلة في ذهن المخاطب؛ لتكون وصلة إلى تمكين المعنى، وتقريره في النفس بالدليل والبرهان.

ومما يتصل بتقييد المطلق حديث عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: بَلَغَ عَائِشَةَ – رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا – : أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَالَ: «**لَأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزِّنَا**» ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: «**وَلَدُ الزِّنَا شَرُّ الثَّلَاثَةِ**»، «**وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ**». فَقَالَتْ عَائِشَةُ: رَحِمَ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ أَسَاءَ سَمْعًا فَأَسَاءَ إِصَابَةً، أَمَّا قَوْلُهُ: «**لَأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُعْتِقَ وَلَدَ الزِّنَا**» أَنَّهَا لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿ فَلَا ٱقْتَحَمَ ٱلْعَقَبَةَ ﴾ [البلد: ١٢] قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عِنْدَنَا مَا نُعْتِقُ إِلَّا أَنَّ أَحَدَنَا لَهُ جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ تَخْدُمُهُ، وَتَسْعَى عَلَيْهِ، فَلَوْ أَمَرْنَاهُنَّ فَزَنَيْنَ، فَجِئْنَ بِالْأَوْلَادِ فَأَعْتَقْنَاهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**لَأَنْ أُمَتِّعْ بِسَوْطٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آمُرَ بِالزِّنَا، ثُمَّ أُعْتِقَ الْوَلَدَ**»[(١)]، فرواية أبي هريرة – رضي الله عنه – يدل ظاهر سياقها على ذمِّ عتق ولد الزنا مطلقا، وأن الحديث سيق لتأكيد هذا الذمّ، ورواية عائشة – رضي الله عنها– لتقييد مطلق الذمِّ، فالمذموم هو الإيذان لهم بزنا الجواري، للحصول على الولد ثم عتقه.

رابعًا: سوقه مساق التمهيد لغيره: كما في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، يَقُولُ: «**لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ،**

(١) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠، ٢/٢٣٤، كتاب العتق، حديث٢٨٥٥.

فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ»[1]، فقوله: (فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى) مثلٌ جاء في عقب المعنى المضمن في الأسلوب: (لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ، فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ..)، وسيق الأسلوب للتمهيد لهذا المثل، ولعل التفصيل الذي يُبنى عليه الأسلوب واتساعه ورحابته هو المرشِّح لوقوعه هذا الموقع، فالمثل يكون أوجز من الممثل له، وهذا التفصيل ناتج عن تعاطف المفردات والجمل في داخل الأسلوب كما سبق.

خامسًا: سوق غيره مساق التمهيد له: قد يسوق الراوي حديثا آخر قبل الحديث الوارد في هذا الأسلوب تمهيدا له أو تأكيدا لمعنى فيه، كما في حديث ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**مَا فِي النَّاسِ مِنْ نَفْسٍ مَسْلَمَةٍ يَقْبِضُهَا رَبُّهَا تُحِبُّ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْكُمْ، وَأَنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا غَيْرَ الشَّهِيدِ**» قَالَ ابْنُ أَبِي عَمِيرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– : «**لَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْوَبَرِ وَالْمَدَرِ**»[2]، فقد ساق ابن أبي عميرة – رضي الله عنه – حديث الشهادة قبل هذا الحديث تمهيدا له، وتأكيدا لمعنى محبة القتل في سبيل الله، وأنها تكون لأجل الكرامة التي يراها الشهيد إثر استشهاده، ووقوع الحديث هذا الموقع يدل على خفاء العلاقة بين طرفي التفضيل وغموضها في بعض السياقات، وأنها تدق لدرجة اقتضاء كلام آخر لتوضيحها.

---

(١) صحيح مسلم ٧٢١/٢، كتاب الزكاة، باب: ما جاء في المسألة، حديث: ١٠٤٢.

(٢) السنن الكبرى، للنسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى ٢٠٠١ م، ٢٩٣/٤، كتاب الجهاد، باب: تمني القتل في سبيل الله، حديث ٤٣٤٦.

هذه هي سياقات الأسلوب ومساقاته في الحديث النبوي، ويتبيَّن من خلالها، أنه يأتي في مواقع الاستدلال، فهو أسلوب إقناعي يتميز بقدرته على دفع مزاعم المخاطب، كما يتميز ببنائه على التفصيل لا الإجمال، ولذلك تعيَّن مجيئُه موضِّحا لمُبْهَم، ومُقيِّدًا لمُطلق، ومُمَثَّلا له، وفي المبحث الآتي بيانٌ لأدلة خروجه إلى الطلب، وبيانٌ لأسباب هذا الخروج.

المبحث الثاني

خروج الأسلوب من الخبر إلى الطلب

لعل السمة الأبرز في هذا الأسلوب أنه يُبنى على التفضيل بين أمرين، ولذلك يأتي المسند دائما (اسم تفضيل)، وتدل صيغة التفضيل على اشتراك شيئين "في صفة واحدة، إلا أن أحدهما متميز من الآخر ومنفصل منه بزيادة في تلك الصفة[١]"، فلا بد من الاشتراك بين المفضَّل والمفضَّل عليه في صفة ما حقيقة أو تقديرا، ولا بد من زيادة أحدهما على الآخر في هذه الصفة؛ إذ لا تفضيل بين متساويين.

والتفضيل في هذا الأسلوب ليس الغرض منه إفادة أن المفضَّل زائد عن المفضَّل عليه في الصفة، وإنما القصد فيه إلى تحقيق لازم الفائدة وتأكيدها؛ لإنشاء معنى الطلب كما سيأتي.

وقبل أن أعرض أدلة هذا العدول ينبغي أن أناقش إشكالية قد تدور في ذهن القارئ، وهي أن كثيرا من الأحاديث الواردة على هذا الأسلوب، تأتي مبنية على القَسَم، والقَسَمُ أسلوب إنشائي، فكيف يكون العدول إذن؟

أقول: إن القسم أسلوب إنشائي ولكنه غير طلبي، فهو يأتي في هذا الأسلوب لتأكيد الخبر، فخروجه يكون من غير الطلب إلى الطلب، يقول السبكي: "وأما القسم فهو إنشاء إجماعا، كما نقله القرافى أيضا، قيل: وإنما لم يذكره لكونه ليس طلبا؛ لأنه لتأكيد الخبر مثل: والله لأفعلن"[٢].

---

(١) نتائج الفكر في النَّحو للسُّهَيلي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: ١٤١٢ – ١٩٩٢ م، ٣٠٧، وما بعدها.

(٢) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السبكي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣م، ٤٧٦/١.

المطلب الأول: أدلة خروج الأسلوب من الخبر إلى الطلب

أولا: يطرد هذا الأسلوب في كتب السُنَّة في أبواب الطلب؛ كالنهي أو التحذير أو التمني أو نحو ذلك، ففي سنن ابن ماجه، باب: النهي عن المشي على القبور والجلوس عليها، نجد حديث عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– : «**لَأَنْ أَمْشِيَ عَلَى جَمْرَةٍ، أَوْ سَيْفٍ، أَوْ أَخْصِفَ نَعْلِي بِرِجْلِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ، وَمَا أُبَالِي أَوَسْطَ الْقُبُورِ قَضَيْتُ حَاجَتِي، أَوْ وَسْطَ السُّوقِ**»(١)، وفي صحيح مسلم، باب: النَّهْيِ عَنِ الْإِصْرَارِ عَلَى الْيَمِينِ، نجد حديث: أبي هريرة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: «**وَاللهِ لَأَنْ يَلَجَّ أَحَدُكُمْ بِيَمِينِهِ فِي أَهْلِهِ، آثَمُ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ أَنْ يُعْطِيَ كَفَّارَتَهُ الَّتِي فَرَضَ اللهُ**»(٢)، وفي السنن الكبرى للنسائي، باب: تمني القتل في سبيل الله، نجد حديث ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَالَ: «**لَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْوَبَرِ وَالْمَدَرِ**»(٣).

ثانيا: مما يدل على خروج هذا الأسلوب إلى معنى الطلب، مجيء النهيِّ الصريح أو الأمر أو نحوهما في أحاديث أخرى تتضمن المعاني الواردة ضمن هذا الأسلوب، من ذلك حديث النهي عن الجلوس على القبور في

---

(١) سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية ٤٩٩/١، كتاب الجنائز، بَاب: مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمَشْيِ عَلَى الْقُبُورِ، وَالْجُلُوسِ عَلَيْهَا، حديث١٥٦٧.

(٢) صحيح مسلم ١٢٧٦/٢، كتاب البيوع، باب:لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله، حديث ١٦٥٥.

(٣) السنن الكبرى، النسائي ٢٩٣/٤، كتاب الجهاد، باب: تمني القتل في سبيل الله، حديث ٤٣٤٦.

قولـه – صـلى الله عليـه وسـلم– : "**لَا تَجْلِسُـوا عَلَـى الْقُبُـورِ وَلَا تُصَـلُّوا إِلَيْهَا**"(١)، فالنهي عن الجلوس هو الغرض من حديث : «**لَأَنْ أَمْشِيَ عَلَى جَمْرَةٍ، .. أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ**"، ومن ذلك الإخبار الخـارج إلـى معنـى الطلـب أيضًـا، كمـا فـي حـديث « **إِنِّـي لَا أُصَـافِحُ النِّسَاءَ**»(٢)، فهذا الخبر خرج إلى النهي عن مصافحة النساء، وهو المعنى نفسه في حديث: «**لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا تَحِلُّ لَهُ** "»(٣).

ثالثا: التنصيص على الحرمة في سياق بعض الأحاديث، كما في حديث المقداد بن الأسود – رضي الله عنه – قال: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– أَصْحَابَهُ عَنِ الزِّنَا، قَالُوا: حَرَامٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، فَقَالَ: (**لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ أيسرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ**) وَسَأَلَهُمْ عَنِ السَّرِقَةِ قَالُوا حَرَامٌ حَرَّمَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ فَقَالَ: **لَأَنْ يَسْرِقَ مِنْ عَشَرَةِ أَهْلِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يسرق من بيت جاره**)(٤)، فالسياق السابق للأسلوب فيه تنصيص على الحرمة، وجاء الأسلوب مؤكدا وموضحا لدرجات هذه الحرمة.

رابعا: مما يدل كذلك على خروج الأسلوب إلى معنى الطلب، قياسه على توجيه العلماء لنظائره من كلام العرب، كالذي ذهب إليه ابنُ السِّكِّيت في

---

(١) صحيح مسلم ٦٦٨/٢، كتاب الصلاة، باب: النهي عن الجلوس على القبور، حديث٩٧٢.

(٢) سنن ابن ماجه، ٩٥٩/٢، كتاب الجهاد، باب بيعة النساء، حديث٢٨٧٤.

(٣) المعجم الكبير، الطبراني، ٢١١/٢٠، حديث ٤٨٦.

(٤) الأدب المفرد، ٥٠/١، باب حق الجار، حديث١٠٣.

تأويل الخبر بالأمر والنهي في قولهم: (**لأَنّ تَسمعَ بالمُعَيدِيِّ خيرٌ من أَن تَراه**[١])، فقال معناه: اسْمَعْ بِهِ وَلَا تَرَهُ[٢]"، وهذا المثل يتطابق في تركيبه مع الأسلوب الذي معنا، فهو مبدوء بلام الابتداء الداخلة على المصدر المؤول (أن تسمع)، ثم الخبر (خير) وهو اسم تفضيل، ثم المصدر المؤول، والتأويلُ بالأمر والنهي يعني خروجه إلى صريح الطلب، وهذا ملمح جيد مؤسس على لمح التدرج والارتقاء بين الأساليب، فكأن أسلوب (لأن أفعل.. خير من..) على وشك الارتقاء والمساس بأسلوب (افعل أولا تفعل).

والسؤال: ما أسباب اقتراب الأسلوب من معنى الطلب؟

هذا ما أناقشه في المطلب الآتي.

---

(١) لهذا المثل ثلاث روايات، هي:أ- "لأن تسمع بالمعيديّ خير..." فاللام للابتداء، وأن المصدرية، ولا إشكال في هذه الرواية: لأن المصدر المنسبك من "أن وما بعدها" في تأويل المبتدأ، والحرف موجود في الكلام. ب- "تسمعَ بالمعيديّ خير.." بنصب المضارع بـ "أن" محذوفة، وفي هذه الرواية شذوذ؛ لأن الحرف المصدري ضعيف؛ ومع هذا فقد بقي عمله بعد حذفه. جـ- "تسمعُ بالمعيدي خير من أن تراه" برفع المضارع "تسمع" بعد حذف "أن"، وهذه الرواية جاءت على الأصل، حيث حذف الحرف الناصب، وزال عمله انتهى ملخصا: من حاشية يوسف الشيخ محمد البقاعي في تحقيقه لأوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٨٦/١ وما بعدها.

(٢) ينظر: تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية، مادة: عدد.

المطلب الثاني: أسباب اقتراب الأسلوب من معنى الطلب

الرجوع إلى دقائق نظم الأسلوب، والنظر في جزئياته، وكيف تتضام، هو السبيل إلى معرفة أسباب اقترابه من معنى الطلب؛ من ذلك:

أولا: بناء الأسلوب على لام التأكيد، وفيه فائدتان:

الفائدة الأولى: القصد إلى تحقيق لازم الخبر وإبلاغه إلى المخاطب بالمقدار نفسه الموجود عند المتكلم، حتى يصير المخاطب كالمتكلم في القناعة بأن هذا أفضل من ذاك، ومرجع هذا إلى بناء التفضيل على التحقيق والتأكيد باللام، يقول الطاهر ابن عاشور في توجيه لام الابتداء في قوله تعالى: ﴿لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا﴾ [يوسف: ٨]، "وافتتاح المقول بلام الابتداء المفيدة للتوكيد **لقصد تحقيق الخبر، والمراد: توكيد لازم الخبر**؛ إذ لم يكن فيهم من يشكُّ في أن يوسف- عليه السلام- وأخاه أحب إلى أبيهم من بقيتهم، ولكنهم لم يكونوا سواء في الحسد لهما والغيرة من تفضيل أبيهم إياهما على بقيتهم، فأراد بعضهم إقناع بعض بذلك ليتمالؤوا على الكيد ليوسف- عليه السلام- وأخيه"[(١)]، فقوله: (أراد بعضهم إقناع بعض..) هو لازم الفائدة، وقوله: (ليتمالؤوا ..) هو المعنى الطلبي الناتج من تأكيد هذا اللازم في نفوسهم.

ومن ذلك في الحديث النبوي، قول النبي – صلى الله عليه وسلم –: "**لأن تُصَلِّيَ المَرأةُ في بَيتِها خَيرٌ لها مِن أن تُصَلِّيَ في حُجرَتِها، ولَأن تُصَلِّيَ في حُجرَتِها خَيرٌ لها مِن أن تُصَلِّيَ في الدّارِ، ولأن تُصَلِّيَ في الدّارِ**

(١) التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤م، ٢٢٠/٢١.

خَيرٌ لها مِن أن تُصَلِّيَ في المَسجِدِ"[١]، حيث أتي خبر الستر في الصلاة في حقِّ المرأة مؤكدًا، لحملها على تلقيه بالمقدار ذاته من التأكيد، لحملها "على المذكور أبلغ حمل بألطف وجه"[٢].

الفائدة الثانية: التنبؤ بمجيء الخبر اسمَ تفضيلٍ، فإذا ما تضامت لام التأكيد إلى المصدر المؤول من (أنْ) والفعل، استشعرتَ بناء الخبر على التفضيل، فلا تراك مبتدئا كلاما بهذه اللام، ثم ضممت إليها مصدرا مؤولا من (أن والفعل) إلا ترجَّح لديك أن الخبر سيُبنى على التفضيل[٣]، وشواهد الحديث النبوي الواردة في هذا البحث جمعيها تؤيد هذا الملحظ البياني.

ولاقتضاء هذه اللام معنى (الإيماء إلى بناء الخبر على التفضيل)، ذهب بعض العلماء إلى تسميتها (لام التفضيل)، وهو ما رَدَّه ابنُ جني، فقال: "ورأيت بعض متأخري البغداديين وقد صنف كتابا في اللامات، ثم قسمها

---

(١) السنن الكبير، البيهقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ، ١١٥/٦وما بعدها، كتاب الصلاة، باب خَيرُ مَساجِدِ النِّساءِ قَعرُ بُيوتِهِنَّ، حديث ٥٤٣١.

(٢) ينظر: مفتاح العلوم، السكاكي، نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م، ٣٢٥.

(٣) هذا رأي للباحث، وشواهد الحديث النبوي تؤيده، وكذلك الذوق إذا تدبرت قولك: أفعل) بفتح اللام في ابتداء كلام غير قاصد إلى الجواب عن سؤال، ثم تأتي بمتعلق فعل المصدر، ثم تنتظر قليلا قبل إيراد الخبر، يدلك الذوق عندئذ على ترجيح مجيء الخبر اسم تفضيل، وقد أشار ابن جني إلى عالم بغدادي أطلق على هذه اللام (لام التفضيل) وردَّ ابن جني هذه التسمية، وأرى أن التسمية بلام التفضيل غير لازمة كما ذهب ابن جني، وأن الإيماء إلى بناء الخبر على التفضيل هو الذي حدا بهذا العالم إلى تلك التسمية كما سيأتي.

فيها كذا وكذا قسمًا؛ فقال في بعض تلك الأقسام: ومنها لام التفضيل كقوله تعالى ذكره: ﴿لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَىٰٓ أَبِينَا مِنَّا﴾ [يوسف: ٨]، وقد كان هذا الرجل في غناء عن هذه السمة لهذه اللام؛ لأنها لام الابتداء كيف شاءت فلتقع من تفضيل أو نقص أو مدح أو ذم أو تقريب أو تبعيد أو تكبير أو تصغير.."[(١)]، وذَكَر الشيخ محيي الدين درويش هذه اللام بهذه التسمية، فقال: "لام التفضيل وهي تشبه لام الابتداء وتقوم مقامها وذلك مثل قوله تعالى: ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ﴾ [البقرة: ٢٢١]، ومثله: ﴿لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [التوبة: ١٠٨] وما أشبه ذلك"[(٢)].

والتحقيق أن هذه اللام تومئ إلى بناء الخبر على التفضيل، ولعل هذا الإيماء هو الباعث على تسميتها عند بعض العلماء لام التفضيل، والذي يعنينا هنا أن هذا الإيماء يبعث على تمكين معنى التفضيل في النفس، فإذا أتى اسم التفضيل بعد ذلك كانت منتظرا مترقبا، مما يزيد من تحقيقه في نفس المخاطب، فتتهيأ نفسه لاستشعار المعنى الذي أراده المتكلم من لفظ الخبر.

ثانيًا: المصدر المؤول وتقريب زمن الخبر من زمن الطلب:

يأتي المبتدأ دائما في هذا الأسلوب مصدرا منسبكا من الحرف المصدري (أنْ) والفعل المضارع، والحرف المصدري (أنْ) يحملنا على

(١) سر صناعة الإعراب، ابن جني، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، الطبعة: الأولي ١٤٢١هـ- ٢٠٠٠م.٤٧/٢ وما بعدها.

(٢) إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين درويش، دار الإرشاد للشئون الجامعية – حمص – سورية ، (دار اليمامة – دمشق – بيروت) ، (دار ابن كثير – دمشق – بيروت)، الطبعة الرابعة ، ١٤١٥ هـ، ٤٦٧/٧.

إمكانية حدوث الفعل كما يقول السهيلي [١]؛ ولعل ذلك لكون الحرف المصدري لا يُوصَل إلا بفعل متصرف، ففي قوله – صلى الله عليه وسلم – : **(لأن أمشي على جمرة)**، الفعل المنسبك هنا محتمل الوقوع لتصرُّفِه، بخلاف ما لو قيل: لمشيٌ على جمرة، فهذا أقرب إلى الندرة أو عدم الوقوع[٢].

وتأتي دلالة المضارع على الحال؛ لتتقدم بالأسلوب خطوة نحو زمن الطلب (الاستقبال)؛ لأن لام الابتداء تُخلِّص المضارع للحال، والحال قريب من الاستقبال، أما لام القسم فتقترِبُ بالأسلوب جدا من معنى الطلب؛ إذ إنها تخلص المضارع للاستقبال، وهنا يلتقي الزمنان، ويخرج معنى القَسَم من غير الطلب إلى الطلب؛ وذلك باجتماع الجزم الموجود في القَسَم مع القصد إلى تحقيق لازم الفائدة.

ثالثا: خروج اسم التفضيل عن بابه: كما في حديث أبي هُريرَةَ عَنِ النبيِّ – صلى الله عليه وسلم – قال: "**والله لأَن يَلَجَّ أَحَدُكُمْ بيمينه في أَهْلِهِ آثَمُ لهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ أن يُعْطَى كفّارتَهُ التي افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ**"[٣]. اللجاج: الإصرار والإلزام، وقوله: "(آثم) بهمزة ممدودة، أفعل تفضيل، أي أكثر إثمًا وذنبًا، .. ولما كانت كفارة اليمين لا إثم فيها أصلاً، كانت أفعل التفضيل على غير بابها.. وقال النووي: خرج لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الإثم؛ لأنه قصد مقابلة اللفظ على زعم الحالف وتوهمه .. وحاصل توجيهه أن

(١) ينظر: نتائج الفكر في النَّحو للسُّهَيلي ٩٧.

(٢) ينظر في تفصيل هذه الدلالة: النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، الطبعة الخامسة عشرة، ٤١٧/١، وما بعدها.

(٣) مُخْتَصَر صَحِيحُ الإِمَامِ البُخَارِي، ١٧٨/٤، كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم، حديث٢٥٤٤.

المفاضلة حسب توهم الحالف، لا على الحقيقة، أو أنها على سبيل الفرض، لا على سبيل الواقع"[(١)]، وهذا مما يبعث المخاطب على مراجعة نفسه؛ لأن الخبر الذي سمعه جاء على خلاف توقعه، وفي هذا طلب بالتقرير، ولكنه غير مباشر، مما يزيد من فاعلية الأسلوب في الإقناع، ويُمهد لتمكين الخبر في النفس، فيكون أبلغ من تلقِّيه على صريح من الأمر أو النهي.

رابعًا: التباعد بين طرفي التفضيل إلى أقصى غاية:

بالنظر إلى طرفي التفضيل في هذا الأسلوب نجد أنه يجمع بين طرفين متباعدين في الظاهر، ولكنهما من جنس واحد على الأغلب، وأحدهما يكون أعلى أفراد الجنس، والآخر يكون أدنى أفراده، كما في الحديث السابق، حيث كان اللجاج في زعم المخاطب أدنى مراتب الإثم، وكان الحنث في اليمين وإعطاء الكفارة أعلى مراتبه في زعمه، فجرى الكلام على زعمه هذا، ثم بيَّن له – صلى الله عليه وسلم– أن إعطاء الكفارة في هذه الحال هو الأعلى في جنس الإثم، وأن اللجاج الذي كان يحسبه الأعلى إنما هو الأدنى، وكما في حديث الطعن والمسِّ، وحديث الاحتطاب والسؤال، وهكذا..

فإذا أخذ السامع في تبيُّن الصفة المشتركة بين أعلى أفراد الجنس وأدنى أفراده، وصل إلى برهان المعنى ودليله، وهنا تأخذ دلالة الأسلوب وجها آخر، بما تبعثه باجتماع تلك المؤثرات على تلقي الغرض على الوجه الذي أُريد له، كالزجر أو التحذير أو غيرهما من أغراض الطلب.

وهذا حسبي في بيان كيفية اقتراب الأسلوب من معنى الطلب، وفيما يأتي مزيد من التطبيق على الأغراض التي يخرج إليها لفظ الخبر في هذا الأسلوب إلى معنى إنشائي هو الطلب.

---

(١) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: ٦/٤٨٠ وما بعدها.

المبحث الثالث

أغراض خروج الأسلوب إلى الطلب، وأسراره البلاغية

أولا: خروجه إلى التحذير:

التحذير هو: "تنبيه المخاطب على أمر يجب الاحتراز منه"(١)، وله أفعال معروفة وصيغ معلومة، نحو: احذر وتجنب وإياك.. ويختلف عن مطلق النهي من حيث تضمنه معنى يفيد الترهيب والتخويف، وكثيرا ما يخرج الخبر في هذا الأسلوب إلى التحذير لأغراض بلاغية، من ذلك حديث مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: «**لَأَنْ يُطْعَنَ فِي رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِمِخْيَطٍ مِنْ حَدِيدٍ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمَسَّ امْرَأَةً لَا تَحِلُّ لَهُ** "»(٢)، حيث خرج هذا الخبر من تفضيل الطعن على المسِّ إلى التحذير من مسّ الأجنبية، وقرينة خروجه: أن ليس المراد معرفة أن الطعن خير من المسِّ؛ لأن اعتقاد ذلك مؤدٍّ إلى توهم إباحة (المسِّ)؛ لكونه أقل في زعم المخاطب من الطعن، يقول المناوي: "وإذا كان هذا في مجرد المس الصادق بما إذا كان بغير شهوة فما بالك بما فوقه من القبلة والمباشرة في ظاهر الفرج"(٣)، وإخراج الخبر في صورة التفضيل هو الذي بعث هذا الإحساس في نفوسنا؛ لأنه أفاد التركيز على مقدار النسبة بين الطعن والمسِّ، يقول

---

(١) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث – القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه، الطبعة العشرون ١٤٠٠ هـ – ١٩٨٠م، ٣٠٠/٣.

(٢) المعجم الكبير، الطبراني٢١١/٢٠، حديث ٤٨٦.

(٣) فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥٦هـ، ٢٥٨/٥.

الصنعاني في إشارة إلى هذا المقدار: " (..من حديد خير له) في حقارة الإثم (من أن يمس امرأة لا تحل له)[1]، والتعبير باسم التفضيل (خير) جرى على زعم المخاطب، من أن المسَّ أيسر من الطعن؛ لكونه بغير شهوة، فأراد النبي–صلى الله عليه وسلم– أن يُبيِّن له أن في الطعن خيرا إذا قيس بالمفسدة الحاصلة من المسِّ، وهذا هو داعي التأكيد، فهو لتحقيق مقدار النسبة بين الطعن والمسِّ؛ لحمل المخاطب على اجتناب المسِّ من باب أولى.

=**ومما خرج مخرج التحذير**، حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ – رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «**لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرِقَ ثِيَابَهُ، فَتَخْلُصَ إِلَى جِلْدِهِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ**»[2]، وعن عُقْبَة بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– : «**لَأَنْ أَمْشِيَ عَلَى جَمْرَةٍ، أَوْ سَيْفٍ، أَوْ أَخْصِفَ نَعْلِي بِرِجْلِي، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَمْشِيَ عَلَى قَبْرِ مُسْلِمٍ، وَمَا أُبَالِي أَوَسْطَ الْقُبُورِ قَضَيْتُ حَاجَتِي، أَوْ وَسْطَ السُّوقِ**»[3].

في الحديث الأول تحذير من الجلوس على القبر عموما، مسلم أو غير مسلم، وجاء المفضَّل مصورا لنفاذ الجمرة إلى الجلد، من أول الجلوس عليها، إلى إحراقها الثياب، وخلوصها إلى الجلد، هذا الإحراق المتدرج يدل

(١) ينظر: التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِع الصَّغِيرِ، الصنعاني، تحقيق: محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ – ٢٠١١ م، ٢٣/٩.

(٢) صحيح مسلم ٦٦٧/٢، كتاب الجنائز، بَابُ النَّهْيِ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْقَبْرِ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِ، حديث٩٧١.

(٣) سنن ابن ماجه: ٤٩٩/١، كتاب الجنائز، بَابُ مَا جَاءَ فِي النَّهْيِ عَنِ الْمَشْيِ عَلَى الْقُبُورِ، وَالْجُلُوسِ عَلَيْهَا، حديث١٥٦٧.

على غفلة صاحبه حتى إفاقته على هذه الكارثة، وهذه هي الصفة المشتركة بين طرفي التفضيل، فالجالس على القبر لعدم مبالاته بالجلوس كان مطمئنا كالجالس على جمرة وهو لا يشعر، وهذا هو داعي التأكيد في الحديث، فالمخاطب لا يعلم مقدار نسبة الحكم بين الجلوس على القبر وما يترتب عليه، أو أنه يتوهم الإباحة، فنزل منزلة المنكر له لظهور أمارات الإنكار، وجاء التوكيد لتوثيق هذه النسبة وتقريرها في نفسه.

والحديث الثاني لا يشتمل على تدرج في تصوير الأثر، وإنما يشتمل على تنويع هذا الأثر، وبدأ بالمشي على الجمرة، أو السيف ثم انتعال الرِّجْلين وفيه تعب شديد، فقوله "أو أخصف نعلي برجلي" كناية عن تحمل أعظم مشقة في سبيل ترك المشي على القبر، فإن خصف النعل بالرجل إن أمكن كان بتعب شديد، وقوله "وما أبالي أوسط القبور، يعني أن قضاء الحاجة في القبور قبيح كقضائها وسط السوق"[(١)]، وهذا الأثر مناسب للتنقل في هذا الحديث، فالماشي على القبور مضطرب يريد قضاء حاجته، فلا يُبالي في أثناء بحثه عن مكان خفي بما يمرُّ عليه، فجاء التنويع في المفضل متساوقا مع هذه الحركة المضطربة.

وخرج الخبر إلى التحذير في الحديثين بإيثار أسلوب التفضيل لأنه الأنسب في تصوير التفاوت بين مقدار المفضَّل والمفضَّل عليه، فإذا أدرك المخاطب هذا القدر المحسوس من الحرق بالجمرة المتوهجة، بالجلوس عليها أو المشي، وكذلك السيف وانتعال الرِّجْل- وهذه أعلى أفراد جنس

(١) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، محمود محمد خطاب السبكي، تحقيق: أمين محمود محمد خطاب، مطبعة الاستقامة، القاهرة – مصر، الطبعة الأولى، ١٣٥١ – ١٣٥٣ هـ، ٧٤/٩.

المشقة في باب الجلوس أوالمشي– وعلم أن عظيم ضرره من هذه الأمور إنما هو خير له من انتهاك حرمة أخيه بالجلوس على قبره–وهذه أدنى أفراد الجنس – ساقه ذلك إلى الحذر منه بطريق أبلغ.

= **ومما خرج مخرج التحذير** حديث: أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: «**لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ الرَّجُلِ قَيْحًا يَرِيهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا**»(١)، وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَرْجِ إِذْ عَرَضَ شَاعِرٌ يُنْشِدُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–: «**خُذُوا الشَّيْطَانَ، أَوْ أَمْسِكُوا الشَّيْطَانَ لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا**»(٢).

التحذير في هذين الحديثين كما قال العلماء عن الانشغال التام بالشعر، والغفلة عن الذكر والقرآن والسنة، وفي الرواية الأولى زيادة لفظ (**يَرِيهِ**)، أي: "يُفْسد رئته بِالْفَتْح، يقَالَ: ورى الْقَيْح جَوْفه، أَي: أكله، قَالَ أَبُو عبيد: هُوَ من الوري وَهُوَ أَن يروي جَوْفه"(٣)، وفي الرواية الثانية زيادة: (خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان)، وتحدثت سابقا عن مجيء قوله: (لأن يمتلئ..) تعليلا للأمر.

والصفة المشتركة بين امتلاء الجوف قيحا وامتلائه شعرا، هي حمل ما يُفسد، والحمل في الأول تحقيقي حسّي، وفي الثاني تأويلي؛ فالامتلاء بالشعر استعارة للحفظ والرواية، شبهه بذلك لأمرين؛ هما: الدلالة على غلبة

---

(١) صحيح مسلم ١٧٦٩/٤، كتاب الشعر، باب: لَأَنْ يَمْتَلِئَ جَوْفُ رَجُلٍ قَيْحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِئَ شِعْرًا، حديث٢٢٥٧.

(٢) السابق نفسه، الصفحة نفسها، حديث٢٢٥٩.

(٣) شرح السنة، للبغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م، ٣٨١/١٢.

الشعر على حامله حتى لا يكاد ينطق إلا به، والمشاكلة بينه وبين صفة الجوف؛ للإشارة إلى استحكام التشابه، والأثر.

ووجه التعبير بالخيرية، إجراء الكلام على زعم المخاطب من أن في الاستكثار من الشعر فضيلة، لكونه غير مذموم في الظاهر، فبيَّنتْ هذه الخيرية مقدار ما يؤدي إلى الفساد، وهو الامتلاء بالشعر أي غلبته على حامله.

ووجه التأكيد: تنزيل غير المنكر لهذه للنسبة منزلة المنكر لظهور أمارات الإنكار، كالتعجب من تسميته شيطانا، وقد أبان الاستئناف البياني عن هذا التعجب ومقداره كما سبق.

=**ومما خرج مخرج التحذير** حديث المقداد بن الأسود – رضي الله عنه – قال: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – أَصْحَابَهُ عَنِ الزِّنَا قَالُوا حَرَامٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَقَالَ: **(لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ أيسرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ بِامْرَأَةِ جَارِهِ)** وَسَأَلَهُمْ عَنِ السَّرِقَةِ قَالُوا حَرَامٌ حَرَّمَهَا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَسُولُهُ فَقَالَ: **(لَأَنْ يَسْرِقَ مِنْ عَشرَةِ أَهْلِ أَبْيَاتٍ أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يسرق من بيت جاره)** [(١)]، حيث خرج الخبر في هذا الحديث إلى التحذير من الاعتداء على الجار بأي وجه، وضُرب الأعلى مثلا للأدنى، أي: ضُرب الزنا والسرقة لما دونهما، ويقوي ذلك الأحاديث الواردة في حق الجار، نحو حديث: (..وَلَنْ يُؤْمِنَ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَأْمَنَ جَارُهُ بَوَائِقَهُ)، وحديث : (ما زال جبريل يوصيني بالجار..)، وغيرهما، وقد بينتُ فيما سبق وجه تقييد المطلق

(١) الأدب المفرد، البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٩ – ١٩٨٩، ١/٥٠، باب حق الجار، حديث١٠٣.

في هذا الحديث، وشرحه بما يكفي عن إعادته هنا(١).

وفائدة سوق الخبر مساق التفضيل بيان التفاوت في درجات الحكم، وأن المعنى على تقرير هذه الدرجات في النفوس وتثبيتها، ولو ورد على غير هذا الوجه، لم تتبين هذه الطبقات في التفاوت، وقد سرى معنى التأكيد في المعنى بما يحقق هذا المغزى، فتآزر التأكيد مع التفضيل في تمكين مقدار الحرمة، وتحقيقه.

=**ومما خرج مخرج التحذير**، حديث بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبُو جُهَيْمٍ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَسْأَلُهُ مَا سَمِعَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَالَ: «**لَأَنْ يَقُومَ أَحَدُكُمْ أَرْبَعِينَ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي» قَالَ: فَلَا أَدْرِي سَنَةً أَوْ شَهْرًا أَوْ يَوْمًا**(٢)، حيث خرج الخبر في هذا الحديث إلى معنى التحذير من المرور بين يدي المصلي، ووجه التأكيد هنا، تنزيل غير العالم منزلة المنكر؛ لأنه مروره بين يدي المصلي دليل جهله بالحكم، ولكنه نزل منزلة المنكر، للتعنيف في الردع، لأن إهماله هذا الأمر من أمارات الإنكار، وسرُّ سوقه في هذا الأسلوب، إبراز التفاوت بين طرفي التفضيل؛ لإيصال المعنى مقررا ومحققا.

ثانيا: خروج الخبر إلى النهي: كما في حديث عائشة رضي الله عنها، عن رَسُول اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –، أنه قال: «**لَأَنْ أُمَتِّعَ بِسَوْطٍ فِي**

(١) ينظر: ص ٢٨٧ من هذا البحث.

(٢) سنن الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، ٨٨٨/٢، بَابُ كَرَاهِيَةِ الْمُرُورِ بَيْنَ يَدِي الْمُصَلِّي، حديث١٤٥٦.

سَبِيلِ اللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ آمُرَ بِالزِّنَا، ثُمَّ أُعْتِقَ الْوَلَدَ»(١).

حيث خرج الخبر في هذا الحديث إلى النهي عن أمر الجواري بالزنا حتى يأتين بالولد فيعتق، والغرض من التأكيد: تنزيل المتردد في الحكم منزلة المنكر، ذلك أن المخاطبين سألوا عن جواز هذا الفعل (أي أمرهم للجواري بالزنا)، ومعنى سؤالهم عن جواز ذلك، أنهم فهموا الإباحة، ولكنهم ترددوا في الطريقة التي يجلبون بها هذا الولد لأجل إعتاقه، فنُزِّلوا منزلة المنكرين لأجل ذلك، وللتشديد في الانتهاء عن هذا الأمر، ومعنى (أُمتِّع) أي أُجهِّز أو أَمُدَّ المجاهد في سبيل الله بسوط، وتنكير السوط؛ للإشارة إلى أقل أفراد جنس الصدقة في هذا الباب، والعتق هو أعلى الأفراد، والتفضيل جارٍ على زعم المخاطبين وتوهمهم إباحة الزنا للجواري لأجل هذه الغاية العالية وهي العتق، ووجه إيثاره في الإخبار، إثبات المعنى بطريق أبلغ؛ لأن تفضيل الأدنى(تمتيع المجاهد بسوط) على الأعلى (الأمر بزنا الجواري لجلب الولد ثم عتقه) والتأكيد على محبة الأدنى فيه نهي عن الأعلى من باب أولى، وفي إسناد اسم التفضيل إليه –صلى الله عليه وسلم– مزيد من تقوية الإثبات، وفيه إلهاب وتهييج؛ لأن عدم محبته لشيء سبيل إلى انتهائنا عنه من باب أولى.

ثالثا: خروج الخبر إلى التحضيض والحثِّ:

= **ومنه التحضيض والحثّ على التعاون**، كما في حديث ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– قَالَ: «**لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا كَذَا وَكَذَا**»(٢).

(١) المستدرك على الصحيحين ٢/٢٣٤، كتاب العتق، حديث٢٨٥٥.

(٢) صحيح مسلم ٣/١١٨٥، كتاب البيوع، باب: الأرض تمنح، حديث١٥٥٠.

وفي رواية: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: ثنا سُفْيَانُ قَالَ: ثنا عَمْرٌو قَالَ: قُلْتُ لِطَاوُسٍ، يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَوْ تَرَكْتَ الْمُخَابَرَةَ فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – نَهَى عَنْهَا فَقَالَ: أَيْ عَمْرُو أَخْبَرَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ – يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ – «**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهَا**» وَلَكِنْ قَالَ: «**لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا**» وَإِنَّ مُعَاذًا حِينَ قَدِمَ الْيَمَنَ أَقَرَّهُمْ عَلَيْهَا، وَإِنِّي أَيْ عَمْرٌو أُعِينُهُمْ وَأُعْطِيهِمْ فَإِنْ رَبِحُوا فَلِي وَلَهُمْ وَإِنْ نَقَصُوا فَعَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ وَإِنَّ الْحَيْقَلَةَ[1] فِي الْأَنْصَارِ فَسَلْ عَنْهَا فَسَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ رِفَاعَةَ فَقَالَ هِيَ الْمُخَابَرَةُ[2].

خرج الخبر في هذا الحديث إلى التحضيض على التعاون والحثِّ عليه في المزارعة وهي المخابرة، ولكن بشرط عدم تحديد خرج معلوم؛ مراعاة لحال الربح والخسارة بعد حصاد الزرع، وهو قول عمرو: (وَإِنِّي أُعِينُهُمْ وَأُعْطِيهِمْ فَإِنْ رَبِحُوا فَلِي وَلَهُمْ وَإِنْ نَقَصُوا فَعَلَيَّ وَعَلَيْهِ)، وورد هذا الخبر في أسلوب التفضيل دون الأمر الصريح بالمنح والنهي عن أخذ خرج معلوم، لدعوة المخاطبين إلى التفكر في الخير في هذه الحال، فهذا المعنى يتعلق بالمعاملات بين الناس، وبيان الأنفع والأفضل، وطريق التفضيل فيه دلالة على الخيرية بأبلغ طريق، فاستحضار أن النبي – صلى الله عليه وسلم – أولى بالمؤمنين من أنفسهم، وأن دلالته على الخير لا شك فيها، يجعل الامتثال للأمر والنهي عند المخاطب أقوى وأمكن.

=ومنه تحضيض القادر وحثُّه على الكسب: كما في قوله – صلى الله

---

(١) الحيقلة: محاقلة من الحقل، وهي: بيع الزرع قبل نضجه بالقمح، وقد نهى عنه النبي – صلى الله عليه وسلم– ، ينظر: لسان العرب: حقل.

(٢) مسند الحميدي، تحقيق :حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، دار السقا، دمشق – سوريا، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م، أحاديث ابن عباس في الحج، حديث٥١٩، ٤٤٨/١.

عليه وسلم – : «**لَأَنْ يَغْدُوَ أَحَدُكُمْ، فَيَحْطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَيَتَصَدَّقَ بِهِ وَيَسْتَغْنِيَ بِهِ مِنَ النَّاسِ، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا، أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْيَدَ الْعُلْيَا أَفْضَلُ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ**»(١)، حيث خرج التفضيل في هذا الحديث إلى معنى الحثِّ على الكسب بالنسبة للقادر عليه، ووقع التفضيل فيه بين أعلى أفراد جنس الكسب وأشقها وهو الاحتطاب، وبين أيسرها وهو سؤال الناس، لحمل المخاطب على المقارنة والتقرير بالمعنى.

واختلف العماء في اسم التفضيل (خير) في هذا الحديث، فقالوا : "على غير بابه، لأن سؤال الناس لا خير فيه، وقال الحافظ ابن حجر: ويحتمل أن يكون المراد بالخير فيه بحسب اعتقاد السائل، وتسميته الذي يعطاه خيراً وهو في الحقيقة شر"(٢)، والحمل على زعم المخاطب وتوهمه كثير وجيد في توجيه اسم التفضيل في هذا الأسلوب كما سبق، ولكن الذي أراه في هذا الحديث –والله أعلم– أن اسم التفضيل على بابه، والحمل على اعتقاد السائل فيه تكلف؛ فهو هنا قادر على الكسب، بدليل حمله على الاحتطاب، ويعلم أن في السؤال مذلة، ولا يتوهم أن فيه خيرا، ولكنه يستمرئ السؤال ويستسيغه طلبا للأيسر وتنصلا من الأشق، كما أن سؤال الناس لا يخلو من الخير كلية؛ لكونه طريقا لتحصيل الرزق بالنسبة للعاجز عن الكسب، ولو تركه كان آثما، لأنه سيهلك، فالتعبير بـ(خير) لم يخرج عن بابه، وإنما أتى لحمل المخاطب على حفظ كرامته؛ لما فيه من الإشارة إلى التشبُّه بالعاجز، فإذا أحسَّ المخاطب هذا المعنى، راجع نفسه، فارتدع من باب أولى.

---

(١) صحيح مسلم ٧٢١/٢، كتاب الزكاة، باب: ما جاء في المسألة، حديث: ١٠٤٢.
(٢) فتح المنعم شرح صحيح مسلم ٣٩٦/٤.

= ومنه التحضيض والحث على ملازمة مجلس النبي ومشاهدته، كما في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– : «**وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي، ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ**»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: الْمَعْنَى فِيهِ عِنْدِي، لَأَنْ يَرَانِي مَعَهُمْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ، وَهُوَ عِنْدِي مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ(١). "يقول أبو إسحاق الراوي: هو عندي، مقدم ومؤخر، مراده أن كلمة "ثم" أخرت، وأصلها مقدم على "لا يراني" و"ثم لا يراني" مقدم من تأخير، وأصل الجملة ليأتين على أحدكم يوم، لأن يراني فيه أحب إليه من أن يكون له مثل أهله وماله (ثم لا يراني) أي رؤيته إياي أفضل عنده، وأحظى من أهله وماله، ولفظة "معهم" في موضعها. أي يأتي على أحدكم يوم، لأن يراني فيه لحظة، ثم لا يراني بعدها، أحب إليه من أهله وماله جميعا"(٢).

وخرج الخبر في هذا الحديث إلى الحثِّ على الملازمة لمجلسه – صلى الله عليه وسلم – ، والقَسَمُ في أول الحديث خرج إلى معنى الطلب؛ لتقرير المعنى في نفس المخاطب الذي ظهرت عليه أمارات الإنكار، نحو انشغالهم بالدنيا، فـ"الخطاب للصحابة السامعين له، أي ستشغلكم الدنيا وأمور الحياة عن ملازمتي في مسجدي وفي حلي وترحالي، وسيأتي على بعضكم يوم، بل أيام لا يراني فيها، وقد وقع ذلك من أقرب الناس إليه، عمر بن الخطاب، فقد كان يزرع في أرض الأنصار في أطراف المدينة، وينزل يوما لرسول الله –صلى الله عليه وسلم– ، وينزل جاره يوما، بل كانت التجارة والأسواق تشغله أياما عن النزول أحيانا، حتى قال: ألهاني عنه الصفق

(١) صحيح مسلم ١٨٣٦/٤، كتاب فَضَائِلِ النَّبِيِّ –صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ–، بَاب: فَضْلِ النَّظَرِ إِلَيْهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– وَتَمَنِّيهِ، حديث٢٣٦٤

(٢) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ٢٣٥/٩.

بالأسواق"[١]، والتفضيل فيه على بابه؛ إذ لا شيء أفضل من الجلوس بين يديه، والنظر إليه، اللهم قرِّبنا من مجلسه في الجنة يارب العالمين.

=ومنه التحضيض والحثُّ على الحنث في اليمين لِما هو أفضل، كما في حديث أبي هُريرَةَ عَنِ النبيِّ – صلى الله عليه وسلم – قال: "**واللهِ لأَن يَلَجَّ أَحَدُكُمْ بيمينِهِ في أَهْلِهِ آثَمُ لهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ أن يُعْطَى كفّارتَهُ التي افْتَرَضَ اللهُ عَلَيْهِ**"[٢].

اللجاج: الإصرار والملازمة، وفي معنى هذا الحديث قال الأستاذ موسى شاهين لاشين –رحمه الله – : "لأن يتمادى ويصر أحدكم على تنفيذ يمينه وتحقيق ما حلف عليه، وذكر الأهل ليس للاحتراز عن غيرهم، بل للتهيج والإثارة، والمسلمون جميعًا كالأهل.. و"آثم" بهمزة ممدودة، أفعل تفضيل، أي أكثر إثمًا وذنبًا، وأصل أفعل التفضيل اشتراك أمرين في صفة، وزيادة أحدهما على الآخر، في هذه الصفة، ولما كانت كفارة اليمين لا إثم فيها أصلاً، كانت أفعل التفضيل على غير بابها، وكانت من قبيل قولهم: العسل أحلى من الخل، وقال النووي: خرج لفظ المفاعلة المقتضية للاشتراك في الإثم، لأنه قصد مقابلة اللفظ، على زعم الحالف وتوهمه، فإنه يتوهم أن عليه إثمًا في الحنث، مع أنه لا إثم عليه، فقال –صلى الله عليه وسلم–: الإثم عليه في اللجاج أكثر لو ثبت الإثم اهـ وحاصل توجيهه أن المفاضلة حسب توهم الحالف، لا على الحقيقة، أو أنها على سبيل الفرض، لا على سبيل الواقع"[٣]، ونقلت هذا الكلام على طوله لوفائه بما نحن فيه، وتوثيقا

---

(١) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، ٩/٢٣٤.

(٢) مُخْتَصَر صَحِيحُ الإِمَامِ البُخَارِي، ٤/١٧٨، كتاب الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النبي –صلى الله عليه وسلم–، حديث٢٥٤٤.

(٣) فتح المنعم شرح صحيح مسلم: ٦/٤٨٠ وما بعدها.

للمعنى الذي ذهبت إليه في أفعل التفضيل في الأحاديث السابقة.

= **ومنه الحثُّ على زيادة الستر للمرأة في صلاتها**، كما في حديث عائشةَ قالَت: قال رسولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم –: "**لأن تُصَلِّيَ المَرأةُ في بَيتِها خَيرٌ لها من أن تُصَلِّيَ في حُجرَتِها، ولَأن تُصَلِّيَ في حُجرَتِها خَيرٌ لها من أن تُصَلِّيَ في الدّارِ، ولأن تُصَلِّيَ في الدّارِ خَيرٌ لها من أن تُصَلِّيَ في المَسجِدِ**"[(١)]، نلمح في هذا الحديث الحثَّ والتحريك نحو طلب الزيادة في الستر في حق المرأة، فكلما ازداد الستر كان خيرا لها في زيادة الأجر، وكان للتأكيد أثر واضح في الحثّ على الطلب، بالإضافة إلى دلالة التفضيل، والتدرج في تصوير أبعاد الستر ودرجاته، فالبيت: هو المكان الخاص بالمبيت، وفي رواية (مخدعها) أي: مكان مبيتها، والحجرة: صحن الدار، ومعنى: (خير لها من أن تصلي في الدار) أي في محل منه لا تختص بها وإن كان من جملة الدار[(٢)]، كل ذلك يقود إلى تلقي الخبر على وجه الإلزام باتخاذ الأخفى في الستر، ويمسُّه مسًّا خفيفا لتقبلَ النفس عليه دون انزعاج أو إحساس بالثقل، وهذا من البلاغة العالية في التحريك لتلقي الأحكام، والترغيب في زيادة الأجر، وقد أبان النبي – صلى الله عليه وسلم – عن معنى درجات الستر وأوجزها في لفظين في حديث: (**خَيْرُ مَسَاجِدِ النِّسَاءِ قَعْرُ بُيُوتِهِنَّ**)[(٣)]، فالخبر في قوله: (قعر بيوتهن) يشتمل على دلالة موجزة وجامعة لهذا المعنى.

---

(١) السنن الكبير، البيهقي، كتاب الصلاة، باب: خَيرُ مَساجِدِ النِّساءِ قَعرُ بُيوتِهِنَّ، حديث ٥٤٣١.

(٢) ينظر: التَّنوير شَرْح الجَامِع الصَّغِيرِ: ١٨/٩.

(٣) المستدرك على الصحيحين ٣٢٧/١، كتاب الصلاة، باب: وَمِنْ كِتَابِ الْإِمَامَةِ، وَصَلَاةِ الْجَمَاعَةِ، حديث٧٥٦.

رابعًا: خروج الخبر إلى الترغيب:

= **ومنه الترغيب في الذكر في أوقات مخصوصة:** كما في قوله – صلى الله عليه وسلم – : **(لَأَنْ أَذْكُرَ الله تَعَالَى مَعَ قَوْمٍ بَعْدَ صَلاَةِ الْفَجْرِ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلأَنْ أَذْكُرَ الله مَعَ قَوْمٍ بَعْدَ صَلاَةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فيها)**، وفي رواية للطبراني **(لأن أشهد الصبح ثم أجلس فأذكر الله عز وجل حتى تطلع الشمس أحب إلي من أن أحمل على جياد الخيل في سبيل الله)** [(١)]

ففي هذا الحديث ترغيب في اغتنام وقتين مخصوصين هما: ما قبل الشروق وما قبل الغروب، من خلال المفاضلة بين أشق أفراد الأعمال وأيسرها على المرء، فالذكر أيسر الأعمال، وأيسر منه القعود مع الذاكرين، وأشقها التحمل للجهاد كما في هذا الحديث، أو تحصيل متاع الدنيا وما فيه من بلوغ الغاية في السعي والمشقة كما في الحديث الأول، والقصد إلى إدراك هذا الفرق بين الأعمال في هذين الوقتين خصوصا هو حمل المخاطب على اغتنامهما؛ لما يتضمنانه من الخصوصيات التي ليست في غيرهما، يقول المناوي: "ووجه محبته للذكر في هذين الوقتين أنه وقت رفع الملائكة الأعمال إلى الكبير المتعال أي ملائكة الليل والنهار كما جاء في عدة أخبار"[(٢)]، والتفضيل هنا على بابه، وسر التعبير به : إدراك الفرق بين العمل اليسير بما فيه من تحصيل عظيم النفع بأوفر الجهد، والعمل الشاقّ بما لا يصل إلى هذه الدرجة من الأجر، فإدراك هذا الفرق مما يبعث على التحريك نحو الذكر في هذه الأوقات، والتزامه، وعدم التفريط فيه.

(١) فيض القدير: ٥/٢٥٤، حرف اللام، حديث١٠١٠٧.

(٢) السابق نفسه، الصفحة نفسها.

= **ومنه الترغيب في قول كلمات مخصوصة:** كما في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – : «**لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَاللهُ أَكْبَرُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ**»(١)، حيث خرج الخبر في هذا الحديث إلى الترغيب في قول هذه الكلمات الأربع، ويُلحظ في غرض الترغيب أن النبي – صلى الله عليه وسلم – يُسند الفعل إلى نفسه؛ ليكون أدعى إلى الاقتداء به من باب أولى، فواجب كل مسلم أن يُحبّ ما أحبه رسول الله صلى الله عليه وسلم، وذَكَر صاحبُ المرقاة وجها لطيفا لهذا الإسناد، قال: " ولا يبعد أن يكون الإسناد على حقيقته، وله زيادة ثواب على نيته وتمنيه ومودته"(٢)، أي: للنبي – صلى الله عليه وسلم –، كما يُلحظ في هذا الغرض توارد عبارة (مما طلعت عليه الشمس) أو (من الدنيا وما فيها) أو نحو ذلك، وهذا لبيان فضل الذكر وأنه أكبر من الدنيا وما فيها، ومعدن هذا التفضيل ومنبعه قوله تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ﴾ [العنكبوت: ٤٥] ، والتفضيل هنا على بابه، حقيقة لا تقديرا.

= **ومنه الترغيب في الشهادة وتمنِّيها:** كما في حديث ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قَالَ: **ابْن أَبِي عَمِيرَةَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: «لَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْوَبَرِ وَالْمَدَرِ»**(٣)، حيث خرج الخبر في هذا الحديث إلى

(١) صحيح مسلم، ٢٠٧٢/٤، كتاب الآداب، باب: فضل التهليل والتسبيح والدعاء، حديث٢٦٥٩.

(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الهروي القاري ، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠٢م، ٢٤٩٤/٨.

(٣) السنن الكبرى، النسائي ٢٩٣/٤، كتاب الجهاد، باب: تمني القتل في سبيل الله، حديث ٤٣٤٦.

الترغيب في الشهادة، وأنها أحبُّ إلى النبي – صلى الله عليه وسلم – من أن يكون له (أي: ملكا)، و"(أهل الوبر) : هم الأعراب الذين في البادية، ومن لا يأوي إلى جدار، (وأهل المدَر): أهل القرى والأمصار، والمدر: الطِّين المستحجر"(١)، قال الطيبي: "وأراد الدنيا وما فيها فغلب العقلاء على غيرهم كما في قوله تعالي: ﴿رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ [الفاتحة: ٢] في أحد وجهيه، وأسند المحبة إلي نفسه الزكية – صلى الله عليه وسلم – والمراد به غيره"(٢)، ولا يبعد أن يكون إسناد المحبة إليه – صلى الله عليه وسلم – على حقيقته، وله زيادة ثواب على نيته وتمنِّيه، كما قال صاحب المرقاة.

هذه هي الأغراض التي خرج إليها الأسلوب من الخبر إلى الطلب في الحديث النبوي الشريف، وقد بيَّنتُ قدر طاقتي أسرار بلاغتها، وأسباب العدول عن أساليب الطلب الصريحة إلى سوقها مساق التفضيل، وأسأل الله – جلَّ وعلا– أن يتقبلَ عملي هذا خالصا لوجهه، وأن يكتبَ له القبول والاستحسان، فهو ولي ذلك والقادر عليه، وصلَّى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلِّم.

(١) جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط مكتبة دار البيان، الطبعة الأولى، ٥٠١/٩.

(٢) مرقاة المفاتيح: ٢٤٩٤/٦.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فبعد استصحاب هذا الأسلوب النبوي الشريف في محاولةٍ لفهمه والاهتداء بمعالم نظمه، أُلقي الضوء على أبرز النتائج التي توصلت إليها:

أولا: تُساق الأحاديث النبوية في هذا الأسلوب على طريقتين؛ الأولى: أن يأتي الأسلوب متضمنا معنى الحديث كله دون كلام سابق أو لاحق، فيكون الأسلوب هو الحديث، والثانية: أن يأتي كلام قبله أو بعده، فيُساق عندئذٍ مساق الإقناع كأن يأتي للتعليل والاستدلال، كما يتميز هذا الأسلوب ببنائه على التفصيل لا الإجمال؛ ولذا تعيَّن مجيئُه موضِّحا لمُبْهَم، ومُقيِّدًا لمُطلق، ومُمَثَّلا له، كما أتى لتفصيل درجات الحكم، ودفع غرابة الخبر، وغير ذلك.

ثانيًا: يخرج الأسلوب من لفظ الخبر إلى معنى إنشائي هو الطلب؛ لمزايا في نظمه، هي: أنه يُبنى على لام التأكيد؛ لتحقيق لازم الخبر في نفس المخاطب بمقدار تحقُّقِه في نفس المتكلم، وأن زمن الخبر فيه يقترب من زمن الطلب، وأن الكلام يجري فيه – غالبا – على زعم المخاطب تمهيدا لتقريره بالمعنى، وأن من بواعث التمكين في الأسلوب: التنبؤ بمجيء خبره اسم تفضيل، وباجتماع هذه المزايا يتهيأ ذهن المخاطب لتلقي الخبر على الوجه الذي أُريد له من معاني الطلب.

ثالثًا: المبالغة التي يُوحي بها الأسلوب عند سماعه ليست في أصول المعاني التي يتضمنها، فإخبارُه – صلى الله عليه وسلم– بأنَّ الطَّعنَ في الرأس خيرٌ من مسِّ الأجنبية، أو أن الاحتطاب خير من المسألة، أو أن الجلوس مع الذاكرين خير مما طلعت عليه الشمس، لا يشتمل على مبالغة

في أصول هذه المعاني، وهذا مما يجب التسليم به؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم– لا ينطق عن الهوى، ولكن المبالغة تأتي من قوة الإثبات في الأسلوب، والإحالة على العقل في التوصل إلى الجامع بين طرفي التفضيل.

رابعًا: المقابلة بين طرفي التفضيل في الأسلوب تكون بين أعلى أفراد الجنس وأدناها، مما يبعث على دقة العلاقة أو الصفة المشتركة بينهما في بعض الأحاديث .

خامسًا: المعاني الطلبية التي خرج إليها لفظ الخبر في هذا الأسلوب، هي: التحذير، والنهي، والترغيب، والحثّ والتحضيض.

سادسًا: لم يرد المصدر المؤول مؤكدا باللام في القرآن الكريم، وعللتُ لذلك في التمهيد، بما أرجو أن أكون قد وفِّقتُ فيه.

توصيات البحث:

أولا: أوصي بدراسة الأساليب التي وردت في الحديث النبوي، ولم ترد في القرآن الكريم، ومحاولة التعليل لذلك؛ بما يكشف عن طبيعة الفرق بين البيان البشري في أعلى طبقاته والمتمثل في الحديث النبوي الشريف، وبين بيان الألوهية المعجز، فهذا باب من الإعجاز أظن أنه لم يستوفِ حقَّه في الدراسات البلاغية، وفي كتب التفاسير وشروح الأحاديث والكتب التي عُنيتْ بتصنيف الأساليب نحو: الجامع الكبير والجامع الصغير للسيوطي، ودراسات لأسلوب القرآن للشيخ عبد الخالق عضيمة، وغيرها، إشارات تُعين الباحثين على استنباط هذه الأساليب وجمعها تمهيدا لدراستها، بالإضافة إلى كثرة التدبر في أساليب القرآن الكريم وأساليب الحديث النبوي الشريف.

ثانيا: أوصي بدراسة هذا الأسلوب في الشعر الجاهلي، وفي كلام العرب؛ لمعرفة خصائصه في لسانهم، وأغراضه عندهم، ثم الموازنة بين استعمالاته وأغراضه في البيان العربي والبيان النبوي الشريف.

المصادر والمراجع

(١) الأدب المفرد، البخاري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية – بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٩ هـ – ١٩٨٩م.

(٢) إعراب القرآن وبيانه، محيي الدين درويش، دار الإرشاد للشئون الجامعية – حمص– سورية، الطبعة الرابعة ١٤١٥ هـ.

(٣) أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر للطباعة.

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

(٥) التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ، الصنعاني، تحقيق: محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، مكتبة دار السلام، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢هـ – ٢٠١١م.

(٦) جامع الأصول في أحاديث الرسول، ابن الأثير، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق: بشير عيون، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان، الطبعة : الأولى.

(٧) سر صناعة الإعراب، ابن جني، دار الكتب العلمية بيروت–لبنان، الطبعة الأولي ٢٠٠٠م.

(٨) سنن ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى الحلبي.

(٩) السنن الكبرى، للنسائي، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

(١٠) السنن الكبير، البيهقي، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية ، الطبعة: الأولى،

١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.

(١١) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث – القاهرة، دار مصر للطباعة، سعيد جودة السحار وشركاه،الطبعة: العشرون ١٩٨٠م.

(١٢) شرح السنة، للبغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط–محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ – ١٩٨٣م.

(١٣) عروس الأفراح في شرح تلخيص المفتاح، بهاء الدين السبكي، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣م.

(١٤) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩هـ.

(١٥) فتح المنعم شرح صحيح مسلم، موسى شاهين لاشين، دار الشروق، الطبعة الأولى ٢٠٠٢م.

(١٦) فيض القدير شرح الجامع الصغير، المناوي، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦هـ.

(١٧) لسان العرب، ابن منظور، طبعة دار المعارف– مصر، دون تاريخ.

(١٨) مُخْتَصَر صَحِيحُ الإِمَامِ البُخَارِي، تحقيق: الألباني، مكتَبة المَعارف للنَّشْر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ ، ٢٠٠٢م.

(١٩) المخصص، ابن سيده، تحقيق: خليل إبراهم جفال، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

(٢٠) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، الهروي القاري ، دار الفكر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

(٢١) المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى

عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ – ١٩٩٠م.

(٢٢) مسند الحميدي، تحقيق :حسن سليم أسد الدَّارَانيّ، دار السقا، دمشق – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦م.

(٢٣) مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ – ٢٠٠٠م.

(٢٤) المسند الصحيح المختصر، بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم=صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

(٢٥) المعجم الكبير، الطبراني، حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الثانية.

(٢٦) مفتاح العلوم، السكاكي، نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧م.

(٢٧) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، النووي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

(٢٨) المنهل العذب المورود شرح سنن الإمام أبي داود، محمود محمد خطاب السبكي، تحقيق: أمين محمود محمد خطاب، مطبعة الاستقامة، القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٥١ – ١٣٥٣ هـ.

(٢٩) نتائج الفكر في النَّحو للسُّهَيلي، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى: ١٩٩٢م.

(٣٠) النحو الوافي، عباس حسن، دار المعارف، الطبعة: الخامسة عشرة.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
ملخص باللغة العربية	٢٧٥
ملخص باللغة الأجنبية	٢٧٦
مقدمة	٢٧٧
تمهيد	٢٨٠
المبحث الأول: سياقات الأسلوب ومساقاته في الحديث النبوي	٢٨٣
المبحث الثاني: خروج الأسلوب من الخبر إلى الطلب، وفيه مطلبان:	٢٩١
المطلب الأول: أدلة خروج الأسلوب من الخبر إلى الطلب	٢٩٢
المطلب الثاني: أسباب اقتراب الأسلوب من معنى الطلب	٢٩٥
المبحث الثالث: أغراض خروج الأسلوب إلى الطلب، وأسراره البلاغية	٣٠٠
الخاتمة، والتوصيات	٣١٥
المصادر والمراجع	٣١٧
الفهرس	٣٢٠